

التاريخ: 2020/09/13

المرجع: PHC-JS-170/2020

المحترمين

السادة/ شركة بورصة الكويت

تحية طيبة وبعد ،،

**الموضوع: نموذج رقم 11 الإفصاح عن معلومة جوهرية**

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وتنفيذًا لأحكام الكتاب العاشر من اللائحة التنفيذية لقانون هيئة أسواق المال رقم 7 لسنة 2010، نرفق لكم طي كتابنا هذا نموذج رقم 11 الإفصاح عن معلومة جوهرية المتعلقة بالموافقة على تجديد حق شراء أو بيع أسهم الشركة (الخزينة).

ونتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،



جمال عبدالله السليم  
نائب الرئيس التنفيذي



شركة التخصيص القابضة  
PRIVATIZATION  
HOLDING COMPANY

- مرفق

W.H


## ملحق رقم (11)

### نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

التاريخ	اسم الشركة المدرجة	المعلومة الجوهرية	أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة
13 سبتمبر 2020	شركة التخصيص القابضة (ش.م.ك.ع)	موافقة هيئة أسواق المال على تجديد حق بيع أو شراء أسهم الشركة (الخزينة)	
			لا يوجد أثر مالي للمعلومة الجوهرية

يتم ذكر الأثر على المركز المالي في حال كانت المعلومة الجوهرية قابلة لقياس ذلك الأثر، ويستثنى الأثر المالي الناتج عن المناقصات والممارسات وما يشبهها من عقود.

إذا قامت شركة مدرجة من ضمن مجموعة بالإفصاح عن معلومة جوهرية تخصها ولها انعكاس مؤثر على باقي الشركات المدرجة من ضمن المجموعة، فإن واجب الإفصاح على باقي الشركات المدرجة ذات العلاقة يقتصر على ذكر المعلومة والأثر المالي المترتب على تلك الشركة بعينها.



شركة التخصيص القابضة  
PRIVATIZATION  
HOLDING COMPANY

هيئة أسواق المال	
كويت جديدة	
صادر خارجي	
NEWKUWAIT	
13/09/2020	تاريخ المراسلة
CMA-040300-01727-2020	رقم المراسلة



المحترمين

السادة / شركة التخصيص القابضة (ش.م.ك) عامة

تحية طيبة وبعد،،،

**الموضوع، الموافقة على تجديد حق شراء أو بيع أسهم الشركة (الخزينة)**

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، والى طلبكم المؤرخ 08/09/2020، والى كتابكم المؤرخ 08/09/2020، والى بريدكم الإلكتروني المؤرخ 08/09/2020، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بموافقتها والسماح لشركتكم بشراء أو بيع ما لا يتجاوز 10% من أسهمها وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة، مع مراعاة لا يتجاوز مبلغ الشراء مبلغ مصادر التمويل المتاحة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

ويتعين على الشركة الالتزام بتعليمات المادة (11-14) من الكتاب الحادي عشر (التعامل في الأوراق المالية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاته، والمتعلقة بالتقدير دفع السنوي بشأن العمليات التي تمت على أسهمها للفترة المقدم عنها التقرير.

مع أطيب التمنيات،،،

مبارك عبد الله الرفاعي  
مدير إدارة تمويل وحكمة الشركات



نسخة إلى:

- وزارة التجارة والصناعة
- شركة بورصة الكويت للأوراق المالية